

المحال ممكنة او يقول المحال الجليل بما لا يمكن من ان يكون على فلان فيقول لا حطتك ولا
 يشترط رضا المحال عليه وقال ابو حنيفة باشتراطه ويشترط شرطين لا زهر
 اراصله الذوم على المحال عليه ويشترط تساوي الدارين في العذر فلا يحيل بالاردي
 على الوجود ولا بالعكس في الخول فلا يجوز الحوالة للمحال على المحال ولا بالعكس ولا
 باقضي الجليلين على اطرفهما ولا بالعكس وفي الصفة فلا يجمع الحوالة بالصحيح على المكس
 ولا بالعكس وفي الجنس فلا يجازى بالذات غير ولا بالعكس ويشترط علمه
المحيل والمحال يتساويهما سطور يتضمن ذكر الحوالة
 اشهد عليه فلان بن فلان انما حال فلان بن فلان ما له عليه من الدين على فلان بن
 فلان وسبعة الف درهم وهذا المبلغ المذكور يكفر ما ذمه المحال عليه المذكور
 من الدين الموافق له نعم القصد والصفة والمجنس للحلول والتمويل الى تسليم
 كذا اهواله صححه شرعية شاملة على الاجابة القبول والمعرفة بتساوي الدينين
 حيث بينهما على الوجه الشرعي وحسن المحال عليه المسمى اعلاه واعترف
 ان العذر المعين اعلاه في ذمته للمحيل المسمى اعلاه ورضي بذلك وامضاه وصار
 المبلغ المعين اعلاه دينا ثابتا لا يزول به محال المسمى اعلاه في ذمه المحال
 عليه المسمى اعلاه على الحكم المعين اعلاه مقتضى صفة الحوالة الشرعية وبشرط

ذمه المحال المذكور من جميع المحال المذكور براه شرعية وان المحال عليه المذكور
 انه على بنكته فادعى اداها او يدين بعد الرضى في مقتضى ذلك يحول دينه
 المحال المسمى اعلاه على المحال عليه المسمى اعلاه وصار في ذمته على كونه مصبرا
 شرعيا او يحيل واشهد عليه بما بذلته صحة منها وسلامه وجواز امر
 وطول فيه بنازح كذا فصل **ل** يتضمن ذكر الحوالة ايضا على صور ه
 الحركي اشهد عليه فلان بن فلان انه حال فلان بن فلان ما له في
 ذمته من الدين وسبعة كذا اطلاق او موطا الى وقت كذا وهذا الدب
 المحال به المعين اعلاه نظري ما ذمه المحال عليه المذكور اعلاه للمحيل
 المسمى اعلاه من الدين الموافق له في العذر والصفة والمجنس والمحال
 حوالة صححه شرعية وقبل المحال المذكور الحوالة على المحال
 عليه المذكور ورضي ذمته في حال عسره وبسره فلا زانه عام بصفة
 الدين المعين اعلاه الواجبة ذمه المحال عليه للمحيل المذكور بربط
 ذلك مع المحال المذكور من قبل المحال المذكور براه شرعية وجوب
 للمحال المذكور صلا به المحال عليه المذكور بالمبلغ المعين اعلاه
 وخوفا شرعا وجعل المحال عليه المذكور واعترف بالدين المعين اعلاه